

## 57 | إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام - كتاب الصيام : الحديث

### 4-1 | أ.د.حسن بخاري

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. كما يحب ربنا ويرضى وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الحمد في الآخرة والأولى. وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبد الله - 00:00:00

الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وبارك عليه وعلى آل بيته وصحابته ومن تعههم بحسان إلى يوم الدين. وبعد أخوة الإسلام فمن رحاب البيت الحرام. وفي غرة شهر رجب الحرام سنة ست واربعين واربعمائة والف. من هجرة النبي صلى الله عليه - 00:00:19 وسلم ينعقد مجلسنا الأسبوعي الخامس والسبعون بعون الله تعالى وتوفيقه من مجالس مدارستنا لشرح الإمام تقى الدين ابن دقيق العيد رحمة الله تعالى فيما املأه على أحاديث عمدة الأحكام من كلام خير الانام صلى الله عليه واله وسلم. للإمام الحافظ عبدالغنى المقدسي - 00:00:41

رحمه الله تعالى. وهذا المجلس نستفتح فيه بعون الله جل وعلا أحاديث كتاب الصيام وهذا الباب الموافق في غرة شهر رجب في هذا المجلس بعون الله تعالى وتوفيقه. ولا يفصل بيننا وبين شهر الصيام إلا - 00:01:05 أخواني كاملان بعون الله رجب وشعبان. فنسأل الله كما بلغنا مدارسة أحاديث كتاب الصيام في هذا المجلس. ان واياكم شهر الصيام. ونحن في عفو وعافية وحسن ايمان. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على سيد الاولين والآخرين - 00:01:24

نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا ول المسلمين قال المصنف رحمة الله كتاب الصيام. كتاب الصيام هو خامس كتب أحاديث عمدة الأحكام. وقد تقدم معنا من - 00:01:51

الكتب السابقة الطهارة والصلة والجناز والزكاة. فهذا كتاب الصيام خامس كتب أحاديث عمدة الأحكام وجعله المصنف رحمة الله في هذا المدخل في الكتاب في اوله في ثمانية أحاديث. ثم عقبه ايضاً باباً باباً بعدها في كل باب - 00:02:13

جملة من الأحاديث التي جعل لها ترجمة تجمع ما تتعلق بآحاديثها من الفقه والمسائل والآحكام فرض رمضان في شعبان من السنة الثانية من الهجرة. بعدهما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة. فصام أول - 00:02:33

طبعاً في السنة الثانية وأذ كانت وفاته عليه الصلاة والسلام كما تعلمون في مطلع السنة الحادية عشرة في شهر ربيع الأول فانه لم يدرك رمضان من تلك السنة. فمجموع ما صامه عليه الصلاة والسلام في انتهائه من شهور رمضان تسعة اعوام - 00:02:53

باجماع أهل العلم. وقد جاء فرض الصيام في قوله تعالى في سورة البقرة. يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقدون. وافتادت الآية أن الله عز وجل كتب علينا أمة الإسلام فريضة الصيام - 00:03:12

وافتادت الآية أيضاً أن الصيام فريضة مكتوبة على الأمم قبلنا. قال كما كتب على الذين من قبلكم. ثم افتادت الآية الحكمة الجليلة والمقصد الأكبر من شرع الصيام الذي أمر الله تعالى به في الآية الكريمة وهو تحقيق تقوى الله جل - 00:03:31

فغدا الصيام ركناً عظيماً من أركان الإسلام. دل عليه حديث جبريل عليه السلام وحديث بنى الإسلام على خمس في حديث كثيرة أيضاً أكدت كون الصيام ركناً ركيناً. وشعييرة عظيمة من شعائر الإسلام. لا يعذر فيها مسلم إلا - 00:03:51

من عذر الله جل وعلا. وللصوم أحكام وسائل متفرقة عديدة جمع شتاتها فقهاء الإسلام رحمة الله عليهم وبنوا ذلك الفقه الجليل

المدون في اسفار الفقه ودواوين العلماء بنوا ذلك الفقه العظيم ومسائله الكبيرة - 00:04:11

الجليل على جملة من النصوص الشرعية منها ايات سورة البقرة. ومنها احاديث عديدة في فقه الصيام اعنى المحدثون رحمة الله عليهم بجمعها وتدوينها وتبسيتها والترجمة لفقه احكامها. ومن ذلك هذه الاحاديث التي - 00:04:31

بين يدينا في عمدة الاحكام والتي انتخبها من احاديث الصحيحين فقط دون غيرها من دواوين السنة. وابتدأنا في هذا المجلس بمطلع في الكتاب كما جاء في ترتيب الامام الحافظ عبدالغنى المقدسى رحمة الله تعالى. احسن الله اليكم. قال رحمة الله - 00:04:50

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تقدموا بصوم يوم ولا يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصممه. لا تقدموا اصل - 00:05:10

لا تقدموا بتائين حذفت احدهما تخفيفا وهذا دارج في كلام العرب ومثله كثير ايضا في نصوص الكتاب والسنة ومنه قوله تعالى ولا تيمموا الخبيث منه تتفقون اصله ولا تيمموا ان الذين توفاهم الملائكة اصله تتفاهم الملائكة - 00:05:30

فاندرتكم نارا تلظى اصلها تتلظى. وامثلة هذا كثيرة في لغة العرب وفي كتاب الله. ومنه ايضا في احاديث السنة المشهورة في الصحيحين وغيرهما لا تتحاسدوا. ولا تناجشوا ولا تبغضوا ولا تدابرموا. كل ذلك اصله بتأيد - 00:05:53

اصله لا تتحاسد ولا تتناجش ولا تبغض ولا تتدابر ستحذف وحدة تأين تخفيفا لان تواليهما مع اتحاد حركتهما تقبل ثقيل على اللسان الفحيح ومن كان في لسانه ثقل اشتد عليه - 00:06:13

واصحاب التأتأة اشد عسرا في هذا الباب ويشرط اهل اللغة لجواز حذف احدى التأتأة في امثال هذه الافعال ان تكون متفقة الحركة تماثل الحركتين فان ان اختللت لم يجز لهم حذف وحدة تعين كما تقول تتعلم الحكمة - 00:06:30

هنا لا تتحذف احدى التعينين بداعي التخفيف. قوله عليه الصلة والسلام لا تقدموا يعني لا تقدموا صوم رمضان بان تصوموا قبله صوما او يومين. هذا الحديث صريح في النهي عن اشاء صيام قبل رمضان تطوعا. من غير عادة لصائم - 00:06:50

من يصوم كأن يوافق يوم اثنين وخميس وهو من يصومها ونحو ذلك. او يصوم يوما ويفتر يوما ووافق يوم صيامه الواقع قبل رمضان بيوم ونحوه. ويكون الدافع لهذا الصيام المنهي عنه التحوط لرمضان. يعني يصوم تطوعا احتياطا لرمضان - 00:07:10

فيتقدمه بيوم او اثنين يريد ان يجزم بيقينه انه صام قبل رمضان ولم يفته منه شيء. فجاء النهي عن هذا تقدموا. رمضان بصوم يوم ولا يومين. ولا يخفى عليكم ان المصنف الحافظ عبدالغنى رحمة الله - 00:07:30

يصدر الباب بهذا الحديث لمناسبة واضحة وهو يرتب احاديث كتاب الصيام فرأى ان من احاديث الصحيحين التي يحسن البدء بها ما يكون قبيل رمضان من الفقه في الصيام وهو هذا. الا يسبق الصائم المسلم شهر رمضان بصيام يلحقه برمضان على - 00:07:49

سبيل الاحتياط كما سيأتي تفصيله ان شاء الله. احسن الله اليكم. قال رحمة الله قال الشارح رحمة الله الكلام عليه من وجوه احدها فيه صريح الرد على الروافض الذين يرون تقديم الصوم على الرؤية - 00:08:09

فان رمضان اسم لما بين الhallalين. فاذا صام قبله بيوم فقد تقدم عليه. الحديث صريح في على كل طائفة منتنسبة الى الاسلام يجعل معتمدها في دخول شهر رمضان غير ما اشار اليه الحديث - 00:08:27

قوله لا تقدموا صوم رمضان. سيأتيكم في ثاني الاحاديث ان المعتبر في هذا شرعا هو رؤية الهلال قال لا تقدموا فكل من جعل الصيام قبل رمضان باي سبب من الاسباب فيخالفه هذا الحديث. ومنهم قال الروافض يقصد الشيعة. قال الذين - 00:08:50

الذين يرون تقديم الصوم على الرؤية. يعني يتقدمون صوم رمضان قبل ان يرى الهلال ثم علل فقال ان مبني هذا الرد ان رمضان اسم لما بين الHallalين. اي Hallal اول شهره وهلال اخره Hallal العيد - 00:09:11

فرمضان اسم للواقع بينهما فمن صام قبل هذا قبل الهلال في مطلع الشهر لا يصدق انه صام رمضان بل يصدق انه صام قبل رمضان وعندئذ يتناوله صريح النهي في الحديث لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا - 00:09:30

يومين. قال فاذا صام قبله بيوم فقد تقدم عليه. وكما يقول العلماء ان مأخذ ذلك عند طائفة من الشيعة انهم يزعمون ان الامام جعفر

الصادق رحمة الله عليهم دفع اليه جدوا اعتمدوه في حساب - 00:09:47

صيام ولم يأت به في الرواية الا عبد الله بن معاوية. وكما قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله لا يختلف اهل المعرفة من الشيعة وغيرهم ان هذا كذب على الامام جعفر - 00:10:07

فانه لم يفعل هذا ولا صنع جدوا دفعه الى اتباعه جعله معتمدا لهم. ولو افترضنا صحة ذلك فانه لا يصح ان دليلا مقدما على ما نطق به نصوص الكتاب والسنة الصريحة في اعتبار ما ينبغي ان يكون معتبرا في بناء صوم - 00:10:22

رمضان واما عامتهم وعقلاً لهم فهم كسائر المسلمين لا يجعلون هذا مدخلا لتشريع شيء لم يشرعه الله ويقتصرن على صيام رمضان بناء على علامته وامارته وهو رؤية هلاله والله اعلم. احسن الله اليكم قال رحمة الله الثاني - 00:10:42

فيه تبيين لمعنى الحديث الآخر الذي فيه صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. وبيان ان لام للتأكيد لا للتعليق كما زعمت الروافض ولو كانت للتعليق لم يلزم تقديم الصوم على الرؤية ايضا كما تقول اكرم زيدا لدخوله. فلا - 00:11:02

تقديم الاقرارات على الدخول ونظائره كثيرة. الحديث التالي في الباب الذي سنأتي اليه ان شاء الله صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. او اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا. فجعل متعلق الصيام مبنيا على رؤية الهلال - 00:11:28

قال هذا الحديث يبين معنى الحديث ذاك كيف؟ لأن مما استدل به بعض الشيعة من جوز التقدم على صيام رمضان انه قال صوموا لرؤيته هو كمثل قوله تعالى في آية الطلاق فطلقوهن لعدتهن. اي لقبل عدتهن مستقبلين العدة. ومستقبل - 00:11:48

العدة يقع قبلها لا بعد الشروع فيها العدة الطلاق يكون قبل العدة يعني تبدأ العدة بعد الطلاق فطلقوهن لعدتهن. قال فقوله صوموا لرؤيته جعلوا هذا من سك الباب يعني صوموا مستقبلين - 00:12:11

رؤية الهلال ولا يصوم باستقبال رؤية الهلال الا بالتقدم قبله يوما او يومين. فجعلوا هذا من ذاك الباب قال هذا الحديث احد وجوه الرد على ذلك الاستدلال كيف لانه قال لا تقدموا - 00:12:29

وعندئذ يقال لهم تفسيركم للام هناك بانها بمعنى التأكيد يعني المستقبلين فهو خطأ ودليل ذلك انه قل لا تجعل هذا من ذاك الباب فان اللام وان جاءت في الآية فطلقوهن لعدتهن لكن لا يصح بناء الحديث عليه. فإذا الرافضة - 00:12:47

جعلت هذا بناء على ان اللام للاستقبال كما في كتبهم والمصنف رحمة الله يقول انهم جعلوه للتعليق. يعني صوموا لعلة رؤيته. وافطروا لعلة رؤيته قال بيانه ان اللام للتأكيد. ثم قال ولو كانت للتعليق - 00:13:07

ولو كانت اللام للتعليق ايضا لا يلزم منه ان نفهم التقدم على رؤية الهلال. لانك تقول في اللغة اكرم زيدا لدخوله يعني بسبب لدخوله الدار اكرمه وهذا كما تفهمون لا يتحقق فيه الاقرارات قبل دخوله بل بعد دخوله فحتى لو جعلنا اللام - 00:13:26

حديث فلا يستقيم لهم الاستدلال بذلك والله اعلم. احسن الله اليكم قال رحمة الله وحمله على التأكيد لا بد في فيه من احتمال تجوز وخروج عن الحقيقة لأن وقت الرؤية وهو الليل لا يكون محلا للصوم. لو قلنا صوموا لرؤيته يعني لوقت رؤيته على التأخير - 00:13:46

صوموا رمضان لوقت رؤيته. قال مع انه لو حملناه على التعقيد فيكون فيه شيء من الجواز لانك لو رأيت الهلال متى ستراه؟ ستراه ليلا والليل ليس وقتا للصوم فكيف يقول صوموا لوقت رؤيته ووقت رؤيته لا يقع فيه صيام - 00:14:11

تقول لهذا من باب التجوز يعني انت تقصد ابتدأ صوم رؤيته او سيكون المعنى صوموا لرؤيته. فإذا رأيتم الهلال فابتداوا الصيام فإذا احتمال التجوز الذي جعله المصنف رحمة الله سببا لتضييف الاستدلال. صوموا بمعنى انوا الصيام - 00:14:32

فالمعتبر في رؤية الهلال بالامر بالامتناع في قوله صوموا هو نية الصيام والليل هو محل النية كما تعلمون قال الحافظ ابن حجر متعقبا لهذا الجواب الذي اورده الامام الفاكهاني عن الشعر في هذا الجملة قال فحتى الفاكهان وقع في المجاز الذي فر منه لانك حتى لو قلت صوموا بمعنى - 00:14:52

الصيام لرؤيته فانت فررت من معنى الصيام الحقيقي الى النية وهو ايضا مجاز. فالنافي للصوم ليلا ليس صائما حقيقة لانه يأكل ويشرب الى ان يطلع الفجر فهو في الحقيقة ليس بصائم. فعلى كل حال هو نوع من مناقشة وجه الاستدلال - 00:15:16

في الحديث الذي جعله مدخلاً للاستدلال الخطأ مع بيان وجهه والله أعلم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله الثالث فيه دليل على ان الصوم المعتاد اذا وافقت العادة فيه ما قبل رمضان بيوم او يومين انه يجوز - 00:15:36

صومه ولا يدخل تحت النهي. من اين اخذ هذا؟ استثناؤه الا الا رجل كان يصوم صوماً فليصمه. اي شئ يعني كان يصوم صوماً؟ كانت له عادة من صيام قبل رمضان فوافق - 00:15:57

صيامه المعتاد اليوم الواقع قبل رمضان بيوم او يومين مثل من يصوم يوماً ويغسل يوماً. وهذا عادته طيلة العام. صيام داود عليه السلام فوجع يوم صيامه يوم التاسع والعشرين لانه افطر يوم الثامن والعشرين. لن تقول له اترك - 00:16:16

الصيام لقوله عليه الصلاة والسلام لا تقدموا صوم رمضان لانه استثنى قال الا رجل كان يصوم صوماً فليصمه فلا حرج ويدخل فيه ذلك من يصوم مثلاً الاثنين والخميس. فوافق اخر شعبان يوم الاثنين او يوم الخميس يوم التاسع والعشرين - 00:16:37

او يوم الثلاثاء ان لم يرى الهلال فلا يقال له اترك الصيام بقوله لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين لان الحديث استثنى قال الا رجل قال دليل على ان الصوم المعتاد اذا وافقت العادة فيه ما قبل رمضان بيوم او يومين يجوز صومه ولا يدخل تحت النار - 00:16:56

نعم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله الرابع فيه دليل على كراهة انشاء الصوم قبل الشهر بيوم. ما انتهينا من الثالث؟ قال الثالث فيه دليل على ان الصوم المعتاد اذا - 00:17:16

افاقت العادة فيه ما قبل رمضان بيوم او يومين انه يجوز صومه ولا يدخل تحت النهي. وسواء كانت العادة بنذر او بسرد عن غير نذر فانهما يدخلان تحت عليه الصلاة والسلام الا رجلاً كان يصوم صوماً فليصمه. سواء كان ذلك بنذر او بغير نذر - 00:17:30

بغير النذر عرفنا مثاله كمن يصوم فوافق الاثنين والخميس او وافق صيام يوم وافطار يوم. واما النذر كان يقول لله علي اذا قدم فلان ان صوم اذا ولدت زوجتي ان اصوم - 00:17:57

اذا قدمت امي او شفاهها الله ان اصوم. فوافق ذلك اليوم الواقع في اخر شعبان قبل رمضان بيوم او يومين. فان ذلك تداخل في الاستثناء قال سواء وافق نذراً او سرداً من غير نذر. نعم - 00:18:10

الرابع فيه دليل على كراهة انشاء الصوم قبل الشهر بيوم او يومين بالتطوع فانه خارج عما رخص فيه. للفقهاء رحمهم الله تعالى كلام في حكم الصيام بعد انتصاف شعبان في احاديث وردت في هذا الباب وارادوا الجمع بين النهي عن الصيام بعد النصف من شعبان وبين احاديث سرده عليه الصلاة والسلام - 00:18:27

صيام واستكثاره منه في شعبان وبينما جرت به النصوص العامة في اثبات الصيام الايام المطلقة من كل شهر ومنها شعبان الاثنين والخميس ولو وقع في النصف الاخير. وهذا الاختلاف الناشئ عن الادلة في ذلك الباب ليس هذا محل ايرادها الان. لكن قال - 00:18:55

هذا الحديث من ادلة كراهة نية الصيام او انشاء الصيام قبل رمضان بيوم او يومين تطوعاً. قال فانه خارج عما رخص فيه. ما المرخص فيه الا رجل كان يصوم صوماً فليصمه او النذر كما تقدم. ومنه ايضاً صيام يوم الشك عند طائفة من الفقهاء ويوم الشك - 00:19:15

هو اخر ايام شعبان او قبل هو الواقع قبل رؤية هلال رمضان ولماذا سمي يوم شك؟ لانه لم تتحقق رؤية هلال رمضان بجزم وبقين. فما الذي حصل؟ الذي حصل ان الناس تحدثوا برؤيتها - 00:19:41

هلاله لكنه لم يثبت عندنا الشاهد العدل الثقة الذي يبني على رؤية شهادته الحكم برؤية هلال رمضان وامر الناس بالصيام. او شهد به من لا تقبل شهادته كالصبيان او العبيد - 00:19:57

او الفسقة. فالفقهاء خلاف في صيام هذا اليوم تطوعاً. فمنهم من منعه. ومنهم من جعله مستثنى من النهي مثل النذر ومنهم من اوجب صيامه احتياطاً عن رمضان ان كان يوم شك بسبب الغيم او القتل كما سيأتيك ان شاء الله تعالى - 00:20:12

قال في الحديث دليل على كراهة انشاء الصوم. قبل رمضان او قبل الشهر بيوم او يومين بالتطوع. قال بالتطوع قيد ليخرج من كان

يصوم عادة او نذرا كما تسابق. فإنه خارج عما رخص فيه. قال الحافظ ابن حجر معنى الحديث لا تستقبلوا رمضان - 00:20:32

صيام علانية الاحتياط لرمضان هذا هو المنهي عنه هنا في الحديث. قال الامام الترمذى رحمة الله بعدهما خرج الحديث في جامعه  
قال العمل على هذا عند اهل العلم. كره ان يتتعجل الرجل بصيام قبل دخول رمضان لمعنى رمضان - 00:20:52

ايش يقصد لمعنى رمضان على سبيل الاحتياط لرمضان فهذا الاحتياط منهى عنه غير جائز في الشريعة. نعم احسن الله اليكم. قال  
رحمة الله ولا يبعد ان يدخل تحته النذر المخصوص بالاليوم من حيث اللفظ. ولكنه تعارضه الدلائل الدالة - 00:21:12

على الوفاء بالنذر. لا يبعد ان يدخل تحت النهي الوارد في الحديث صيام يوم قد نذره صاحبه كما قلنا لله علي نذر ان شفى الله امي  
ان ولدت زوجتي. انا نجحت في الاختبار ان اصوم - 00:21:36

فوقع كل ذلك الذي علق النذر عليه قبل رمضان بيوم او يومين. يصوم او لا يصوم لو نظرت الى الحديث لا تقدموا رمضان بصوم يوم  
ولا يومين. قال المصنف لا يبعد ان يدخل تحته النذر - 00:21:52

لا يبعد لانه قال الا رجل كان يصوم صوما فهل النذر مما كان يصومه؟ الجواب لا. فما دخل في الاستثناء اذا بقي تحت النهي العام لا  
تقدموها فيبقاءه تحت النهي العام هو الذي قصد به المصنف لا يبعد ان يدخل تحته اي النهي في الحديث النذر المخصوص - 00:22:06

يومي من حيث اللفظ. قال ولكن تعارضه الدلائل الدالة على الوفاء بالنذر في عموم قوله تعالى يوفون بالنذر ويختلفون يوما واوفوا  
بالعهد والوفاء بالنذر من واجبات الشريعة ومن نذر ان يطيع الله فليطعه امثلة هذا من النصوص الدالة - 00:22:27

على وجوب الوفاء بالنذر فيلزم عندئذ ان تقول هو حديث او هو مسألة تجاذبها دليلان دليل ينهى لا تقدموا صوم رمضان. ودليل  
يوجب الصيام وهو قوله من نذر ان يطيع الله فليطعه - 00:22:49

فانت اذا نظرت الى الموازنة قلت لعل الدلة الموجبة للوفاء بالنذر اقوى لانها اخص من النهي فالنهي عام. واذا عارض النهي العام اذا  
عارض حكمان عام وخاصة قدم الخاص فيجعل كالاستثناء من ذلك العموم في النهي والله اعلم - 00:23:07

احسن الله اليكم. الحديث الثاني وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا  
رأيتموه فصوموا. واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له. اذا رأيتموه الضمير يعود الى ماذا - 00:23:26

من اين قلتم الهلال وليس في السياق مذكور يعود اليه الضمير ممتاز هذا مما يفهمه السامع بالسياق انا انزلناه في ليلة القدر ما  
يختلف سليمان ان المقصود القرآن ولم يذكر في السياق - 00:23:55

اذا هذا مما يكون فيه الضمير مفسرا بسياق الكلام والعاديات ضبحا فالموريات قدحا فالمحغيرات صبحا الخيل فاثرنا به نقع ان نقع  
الغبار. بماذا اثرنا به به؟ الضمير يعود الى ماذا - 00:24:16

بالحافر وهي تعدو. طيب من اين جاء هذا؟ ما ذكر. فهذا كله مما يفسر فيه الضمير بدلالة السياق انا انزلناه ونحو هذا. قال اذا رأيتموه  
فهذا المفهوم بالسياق ايضا دلت عليه بعض روایات الحديث الصحيحة التي صرحت باسم الهلال. قال اذا رأيت - 00:24:37

الهلال فصوموا. واذا رأيتموه فافطروا. وفي روایة ايضا عند مسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال اذا التصریح مع ما يفهم ايضا من دلالة  
السياق دل على ان المقصود بالضمير هنا رؤية هلال رمضان. الحديث دل على تعليق - 00:25:00

دخول الشهر برؤية هلاله وتعليقی الخروج من الشهر برؤية هلال العيد لا غير وهذا حصر اذا رأيتموه فصوموا. وقلنا مرارا اذا هذه اداة  
شرط ولها مفهوم مخالفه اذا رأيتموه فصوموا ومفهومه المخالف - 00:25:18

واذا لم تروه فلا تصوموا اذا لم تروه سواء كان عدم الرؤية بسبب سحاب او غيم او ضباب او كان بعدم التصدي للرؤیة  
والبحث عنها وتحري الهلال اذا كل ذلك واضح في الحديث في دلالته وعليه الان من کلام الفقهاء ما بنی على المسألة اصلا في باب -  
00:25:43

دخول شهر رمضان. قال واذا رأيتموه فافطروا قال اذا رأيتموه فصوموا. يأتيك الكلام الذي تقدم في الحديث الاول. طيب رأينا الهلال  
اليوم ثلاثة شعبان او تسعة وعشرين شعبان ورأينا الهلال - 00:26:08

نصوم من الليلة فما معنى قوله فصوموا اشرعوا في الصيام وبداية الشروع فيه النية التي تكون في الليل ولا يتحقق الصيام الا في

ظرفه المخصص له وهو طلوع النهار ابتداء من فجر اول ايامه. وهذا معنى فصوموا. قال فان غم عليكم ما هو - 00:26:23  
الهلال غم بغير مضبوطة وميم مشددة يعني حال بينكم وبين رؤية الهلال غيم قالوا غم واغمي وغمي. كل ذلك بالغين. ويقال ايضا  
غبيا. الهلال بمعنى لم يرى بسبب شيء يحول. قاضي القاضي عياض وروي عمياء بعين مفتوحة مع كسر الميم من - 00:26:48  
مائى بالمدى وهو السحاب الرقيق فان عمي يعني حال بينكم وبين سحاب او ضباب ونحو وقيل من العمى وهو عدم الرؤية فان عمي  
عليكم يعني لأنكم أصبحتم في عمي عن رؤيته. اما قوله في اخر الحديث - 00:27:18

اذا لم يرى الهلال قال اذا رأيتموه فصوموا اذا لم يرى قال فان غم عليكم. اذا كان الهلال لا يرى بسبب غيم وما في حكم الغيب. قال  
قادروا له في تفسير هذه الكلمة للعلماء ثلاثة اقوال - 00:27:37

منها نشأت ثلاثة مذاهب في فقه المسألة ما حكم صيام يوم الثلاثاء من شعبان؟ اذا لم يرى هلال رمضان. وكان سبب عدم رؤيته غيم  
او سحاب او ضباب او نحو - 00:27:58

ما حكم صيام هذا اليوم؟ الخلاف عند الفقهاء في المسألة مبني على تفسير هذه الجملة فقادروا له. الجمهور. ابو حنيفة وما حريق  
والشافعي وجمهور السلف والخلف رحمة الله عليهم جمیعا قالوا فقادروا له بمعنى - 00:28:12

قدروا له تمام العدد الثلاثاء يوما في شعبان فقادروا لشعبان الثلاثاء يوم يعني اكملوا عدة شعبان الثلاثاء ويفيد هذا القول الذي ذهب اليه  
الجماهير روايات الاخر في صحيح مسلم من روايات الحديث فعدوا الثلاثاء. فان غم عليكم فعدوا الثلاثاء - 00:28:31  
وفي رواية اخرى في مسلم فقادروا الثلاثاء. وفي ثلاثة فصوموا الثلاثاء. وفي رواية فاكملوا العدد وفي رواية للبخاري فاكملوا عدة  
شعبان الثلاثاء وهذا الصريح وهذا اقوى الاقوال في المسألة. وهو مذهب الجمهور - 00:28:56

القول الثاني ان معنى قوله فقادروا له فيما ذهب اليه الامام احمد وطائفة من الفقهاء ضيقوا فاخذه من الفعل قدر بمعنى ضيق فاما  
الانسان اذا ما ابتلاه ربها فاكرمه ونعمه فيقول رب اكرمه. واما اذا ابتلاه فقدر عليه رزقه. ما معنى قدر - 00:29:18  
ادر ضيق عليه رزقه فيقول رب اهانه. قال فقادروا من قدر بمعنى ضيق فقادروا ضيقوا له. يعني قدروه هلاسا السحاب فاذا قدمناه  
هلاسا تحت السحاب هو رمضان او شعبان اذا هو رمضان فظيقوا شعبان تسعا وعشرين وصوموا فيكون هذا اليوم واجب الصيام من  
رمضان - 00:29:42

باعتباره يوما من رمضان. وهذا خلاف القول الاول تماما. ومبني الخلاف كما ترى على تفسير الجملة الواردۃ في الحديث. وهذا مثال  
لما قلناه مرارا يا كرام ويترکرر معنا في الامثلة. انه ربما كان خلاف الفقهاء في المسألة الواحدة بقولين او ثلاثة - 00:30:08  
مردhem في الخلاف الى دليل واحد كلهم يستدل به. لكن على اختلاف في الاستدلال ووجه الاستنباط وفهم الدلالة من ذاك النص اية  
كان او حدثنا. هذا احد الامثلة قال فقادروا يعني ضيقوا له فاوجب صوم ليلة الغيم عن رمضان. واحتج لذلك بعمل راوي الحديث عبد  
الله ابن - 00:30:28

عمر رضي الله عنهما بذلك فكان اذا كان يوم شعبان التاسع والعشرين اذا كان يوم شعبان تسعة وعشرون يوما بعث رضي الله عنه من  
يرى له الهلال فان رأى فذاك وان لم يرى ولم يحل دونه سحاب ولا قدر اصبح مفطرا. وان حال اصبح صائما - 00:30:52  
فقال يعني الامام احمد ومن ذهب الى هذا المذهب قالوا افهم من يروي الحديث راوي الحديث وهو في تطبيق الحديث كان اذا غم  
عليه الهلال صام ذلك اليوم احتياطا واعتباره يوما من رمضان. المذهب الثالث في المسألة هو المذهب - 00:31:16

الاقل وهو الشاذ بين مذاهب الفقهاء فيما ذهب اليه مطرف بن عبدالله بن الشخير التابعى وابن سريج الفقيه الشافعى وابن قتيبة  
الامام المحدث رحم الله الجميع. واختاره غيرهم ايضا. قالوا فان غم عليكم فقادروا له يعني قدروا - 00:31:36

بحساب المنازل الذي يعرفه المنجمون وعلماء الفلك فقادروا يعني احسبوا حساب التقدير. غم عليكم ما تستطيعون رؤية الهلال. اذا  
اعملوا بالتقدير وبالحساب الفلكي هذا القول لماذا عد شاذ اذا لانه اولا ليس مما عهده الشریعہ مما عهده المسلمون من نصوص الشریعہ  
في الاحالة الى ما ليس للعرب به عند نزول الوقت - 00:31:56

عهد ولا علم ولا دراية ولا استغفال فلا تحيل الشریعہ الى مجهول وغير امر معلوم او مسلك ما عرفته العرب. قال الامام ابن عبدالبر

رحمه الله هذا القول لا يصح عن مطرف - 00:32:23

وما ابن قتيبة فريسة هو من يرجع عليه في مثل هذا. يريد ان يقول هذا القول ليس بذلك. وان ذهب اليه طائفه لكنه اصبح اعني  
هذا القول الاخير اصبح هو الشائع عند المتأخرین. من يذهب الى - 00:32:37

اه تقديری الحسابات الفلكیة وانها قطعیة وان اعتبارها الیوم مع تقدم العلم ورسو الات الرصد الدقيقة التي لا يحصل فيها الخل  
بوجه اطلاقا. ويؤکد ذلك بالشواهد والادلة. وان حسابات الفلكيين لا تخطي - 00:32:54

لا فيما مضى ولا فيما سيأتي وهم يعطونك جدولًا بتواريخ دخول الشهر وخروجه ليس الى سنة وستين الى خمسين سنة ومئة سنة  
واكثر. بحسابات دقيقة لا تنخرف هذا نظام کوني مبني على حسابات ومسارات فلكية دقيقة احکم الباري سبحانه وتعالی صنعتها  
وجعل في خلقتها - 00:33:14

كما يدل على عظمة الخالق جل وعلا. قالوا فهذا امر مقطوع. وقد تعلمناه وعرفنا طريقه ومسارکه. فما المانع ان يكون هو المعتمد يقال  
في الجواب يا كرام في الاجمال جواباً. الجواب الاول ان التعمیل عليه فيه اهمال للنص الصريح الصحيح. يعني لو - 00:33:38  
تركنا الرؤیة وقلنا الناس تطورت الیوم والعلم آقرب البعید والیوم عندها من حسابات الفلك ما نعرف به حسابات الشهور والاعوام  
اليوم والى مئة سنة وزيادة فما المانع ان نطبع للناس؟ جدولًا بتقاویم الشهور ودخولها وخروجها بحسابات دقيقة لا تنخرف -  
00:33:59

ويعمل الناس بها ولا داعي للرؤیا التي هي مظنة اجتهاد واختلاف وربما تحرر الراعی فرأى رمش عینه النازلة امام جفني فظننه هلاكا  
وقالرأيت الهلال وهو ليس كذلك ونحو هذا. هذا كله ظني رؤیا واجتهاد وتحري ويراه ناس ولا يراه - 00:34:21  
قارون وفي الموضع الواحد والبلدة الواحدة احدهم يثبت رؤیته والثانية فيه. قالوا فنترك المظنون والمحتمل الى المقطوع اليقين الذي  
لا اختلال فيه. فيقال اولا ان عملنا هكذا فقد تركنا صريح ما وجه اليه النص اذارأيتم - 00:34:41

هلال فصوم واذارأيتموه فافطروا. هذا الجواب اولا. وثانيا ما تقدم قبل قليل ان الشريعة في باب اسباب العبادات خاصة الحالت على  
امور فيها من الوضوح والقرب في التناول والعلم - 00:35:01

الحاصل به للصغرى والكبير والعالم والجاهل ما يعرفه كل من ابصر نصوص الشريعة مرة اخرى اسباب العبادات يعني اوقات الصلوات  
طلوع الفجر وزوال الشمس ودخول وقت العصر وغروب الشمس ودخول وقت العشاء - 00:35:20  
الزکاة واؤقات وجوبها الحج اشهر معلومات. الشريعة جعلت الاسباب التي هي علامات على الاحکام جعلتها حاطة باوضح الامور التي  
هي علامات کونية بارزة شمس وقمر في اكبر من هذا في الكون يراهما - 00:35:38

يكاد ان يراهم الكفيف لا شيء اعظم من هذا في الوضوح والرؤیا. ثم هو شيء يستوي في العلم به المتعلّم والجاهل والمثقف واللامي  
والمرأة والرجل والحر والعبد والصغرى الكبير رأيت الشمس زالت دخل وقت الظهر - 00:35:58

غربت دخل وقت المغرب خلاص هذی علامات يعرفها كل احد. ثم هي مع الوضوح والرؤیة والبروز هي امور ثابتة مستقرة مهمها  
اختلف الزمان الشمس التي تزول فيدخل وقت الظهر الیوم هي ذات العالمة التي كانت زمن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:36:15  
والشمس التي تغرب فيدخل وقت صلاة المغرب هي نفس العالمة بلا اختلاف اضطراب وثبات ووضوح واستواء في العلم به. هذه  
السمات التي جعلتها الشريعة في اسباب العبادات كالصلة والصيام والزکاة والحج - 00:36:38

تفهم منها حکمة جليلة للشريعة ان الشريعة التي جاءت لكل زمان ومكان وخاتمة الادیان وباقية الى قیام الساعة لم تجعل الاحالة في  
ابواب عبادات التي هي اركان في شريعتنا ما جعلتها مبنية على امور دقيقة - 00:36:57

ولا خفي ولا غامض ولا نسبة العلم تحصل عند فئة ولا تحصل عند اخرى. ولا صعبه الحصول ولابد لها من تخصص ودراسة هذا لا  
يمکن ان يكون. فاذا جئت لهذا ادرکت ان حسابات الفلك - 00:37:16

لا يصلح ان تكون عمدة لبناء الاحکام. افهم معی ليس معنی هذا اهمال حساب الفلك ولا الطعن فيه ولا الانتقاص منه. لا بل هو علم  
واهلہ يشتغلون اه في في امور اه هي من العلامات ومن سنن الله في کونه ويستفاد منها کثيرا في حیاة الناس - 00:37:33

في في معرفة الفصول ومعرفة الاوقات ودخول المواسم والامطار والزراعة والاصد والامراض والاوبيه والادوية هذى حياة تقوم على هذى في الحسابات فلا انتقاد لها الكلام على استبدالها بما جعلته الشريعة علامه فيقال نترك رؤية الهلال ونجيل - [00:37:55](#) على حسابات الفلك هذا الخلل تبقى المسألة في المنتصف. طيب ماذا لو استفدى من حسابات الفلك ولم نجعلها معولا هنا ناقشها كثيرا الفقهاء المعاصرون. ولم تخل الماجموع الفقهية من بيانات تصدر على اختلاف الماجموع ومجالس العلماء والفقهاء - [00:38:15](#) سواء كانوا في اقطار في البلدان الاسلامية او مجتمع تجمع شتات الفقهاء من مختلف الاقطارات. لم تخلو اجتماعات من نقاش هذه المسألة لا يعني ما القدر والضابط الذي يجعل اعتبار حسابات الفلك سائفة؟ يعني ماذا لو قالت الحسابات الفلكية؟ اليوم - [00:38:37](#)

اذا كان يوم التاسع والعشرين من شعبان لا يمكن ان يرى الهلال قطعا لان ولادته لا تكون الا في الساعة كذا. وهذا حاصل بعد غروب الشمس واذا ولد الهلال وبعد غروب الشمس فتستحيل رؤيته بالعين - [00:38:57](#) وانما يكون ظهورا يسيرا ثم لا يلبث ان يغيب. فيتحقق اليوم الذي بعده الثالثين تتم شعبان فلو قالوا هذا لا يمكن او لم يولد الهلال اصلا. فقال قائل انارأيته - [00:39:16](#)

هنا هل يقال تعارض قطعي في الحسابات الدقيقة التي لا تنحرف مع ظني بشهادة محتملة لان تكون صوابا او خطأ او تكون مصيبة للحق او مخطئة فيه هذا الذي حصل فيه كلامهم وفرقوا بينما يجزم الحساب الفلكي - [00:39:32](#) عدم رؤية الهلال وبينما يجيزه يعني يقول يمكن ان يرى لكنه بحسب المطالع واختلاف البلدان واختلاف ايضا الظروف الجوية هذا موجز ما يتعلق بفقه المسألة من ناحية اعتبار الحسابات الفلكية في رؤية هلال رمضان والمصنف رحمة الله كلام - [00:39:52](#) جديد في فوائد الحديث فيما سطره رحمة الله احسن الله اليكم. قال رحمة الله الكلام عليه من وجوه احدها انه يدل على تعليق الحكم بالرؤية. ولا يراد بذلك رؤية كل فرد بل مطلق الرؤية - [00:40:12](#)

قال صوموا لرؤيته. او اذا رأيتها فصوموا. او جمع رأيتها من انتم جميعا ايها المسلمين. ويدخل في هذا انا وانت وابي وابوك وامي وامك وجاري وجارك كلنا يدخل في هذا. اذا رأيتها - [00:40:33](#)

فتفهموا للوهلة الاولى في بادي النظر ان المخاطب بالرؤية الكل وعندئذ ستقول الشرط للصيام ان يراه الكل قال رحمة الله يدل على تعليق الحكم ولا يراد رؤية كل فرد. بل مطلق الرؤية - [00:40:54](#)

ولهذا قال الفقهاء يكفي عدل واحد لجميع اهل البلد عند الائمه الشافعى واحمد فى اصح روایته ونقله البغوى عن الاكثرین. وقول اخر للفقهاء بل يراد بل يشترط عدлан مسلمان عدلان - [00:41:13](#)

وهو اظهر قوله الشافعى وماله. وانفرد ابو حنيفة رحمة الله الجميع بقوله ان كانت السماء غائمة فلا تثبت آر رؤية الهلال الا بشهادة عدل وان كانت صحوا فلابد من استفاضة - [00:41:29](#)

هذا من ناحية دخول الشهر. اما خروج رمضان والحكم بالفطر ورؤية هلال العيد فلا بد من رؤية شهادة عدلين عند الكل خالفا لابي ثور الفقيه رحمة الله الذي جوزه برواية واحد كما في اول الشهر والله اعلم - [00:41:44](#)

احسن الله اليكم. قال رحمة الله ويستدل به على عدم تعليق الحكم بالحساب الذي يراه المنجمون. من فين؟ الحديث ما قال لا منجمون ولا قال حساب ولا بمفهوم المخالفه اذا رأيتها فصوموا فاذا لم تروعه - [00:42:03](#)

ما رأينا لكن الحسابات تثبت ذلك ما رأيت يقول لا اذا رأيت فصم اذا ما رأيت فالحديث كما قال يدل على عدم تعليق الحكم بالحساب الذي يراه المنجمون وهو بمفهوم المخالفه كما فهمت. نعم - [00:42:22](#)

قال وعن بعض المتقدمين انه رأى العمل به بالحساب الفلكي نعم رأى العمل به في اثبات رؤية هلال رمضان وبناء دخول الشهر عليه قال وعن بعض المتقدمين انه رأى العمل به وركن اليه بعض البغداديين من المالكية - [00:42:38](#)

وقال به بعض اكابر الشافعية بالنسبة الى صاحب الحساب. ابهم المصنف رحمة الله اسماء المذكورين لكنها من الفقهاء ذكر من سمعت لما قال هنا عن بعض المتقدمين يشير الى مطرف ابن عبدالله ابن شخير تابعین وقيل محضرم - [00:43:01](#)

ويشير لعله يشير بقوله بعض اكابر الشافعية الامام ابن سريج الفقيه الشافعي. قال وركن به بعض البغداديين من المالكية. وأشار الى هذا القول على انه رواية لم يقل به من اهل العلم الا هذه الطائفة الياسيرة جداً ممن سمعت في تسميتهم - [00:43:22](#)  
قال به بعض اكابر الشافعية بالنسبة الى صاحب الحساب. من صاحب الحساب الفلكي العارف بالحساب كانه يقول ان صاحب الحساب المتخصص الدارس لعلم الفلك والعارف بحسابات النجوم والابراج حسابات رؤية الهلال ولادة وما الى ذلك هو المخاطب برأوية الهلال بحسابه الهلال بالحساب - [00:43:42](#)

اما غيره فلا فكانه قال المسلمين نوع يفهم علم الحساب وتقدير رؤية الهلال فهذا يحسب ويبني دخول الشهر على حسابي واما الباقيون فيجعلون ذلك على الرؤية وهذا يحتاج الى دليل وفرق بين فئة واخرى والحديث سوى - [00:44:07](#)  
من الجميع في خطابه لامة الاسلام. احسن الله اليكم. قال رحمة الله وقد استثنى هذا يعني عد شنعوا هذا القول عد شنعوا باعتبار انه يعني يعارضه امران عظيمان كما اشرت اليك قبل قليل - [00:44:27](#)  
الاول ان هذا مخالف لما هو معهود عن الشريعة في الاحالة الى الامور المعلومة والعلامات البارزة خصوصاً في اسباب العبادات كبرى والامر الثاني ان هذا تعطيل واضح وعارضه صريحة لنص - [00:44:46](#)

ال الحديث الصريح الواضح. نعم. قال وقد استثنى هذا حتى لما حكي عن مطرف بن عبدالله من المتقدمين قال بعضهم ليته لم يقله. يعني لانه في غاية البشاعة ومثله يربأ به ان يقال عنه مثل هذا القول. نعم. قال والذي اقول - [00:45:02](#)

وبه ان الحساب لا يجوز ان يعتمد عليه في الصوم. لمفارقة القمر للشمس على ما يراه ينجمون من تقدم الشهر بالحساب على الشهر بالرؤبة بيوم او يومين فان ذلك احداث لسبب لم يشرعه الله تعالى. سيقرر الشارح رحمة الله ترجحاً اه - [00:45:23](#)  
اختص به وكأنه توسط في المسألة في في الموقف من اثبات الحسنه اثبات الهلال بالحساب والبناء على بناء حكم دخول الشهر بناء على الحساب. قال ابتداء لا يجوز الاعتماد على الحساب في الصوم - [00:45:48](#)

فعمل فقال لمفارقة القمر للشمس يعني في حسابات المنجمين فيفضي الى تقدم الشهر بالحساب على الشهر بالرؤبة يوماً او يومين. كانه يقول لو عملنا لعرضنا صريح النص الذي يقول لا تقدموها. والحسابات احياناً تدل على التقدم - [00:46:06](#)

يبنون على رؤية على ولادة الهلال فلكياً والولادة الفلكية متقدمة على الولادة التي ترى فان الولادة الفلكية ربما تسبق يوماً او يومين او يوماً ونصف فاما اذا كان هذا واقعاً بالحسابات الفلكية وبنينا عليه حتماً سنتقدم على صوم رمضان الذي يرى هلاه بيوم او يومين وعندهن نقع - [00:46:24](#)

في المخالفة الصريحة لصريح الحديث. فقال لا يجوز ان يعتمد عليه. فان ذلك احداث لسبب لم يشرعه الله تعالى لأن السبب الذي شرعه الله اذا رأيتها فصوموا. نعم قال واما اذا دل الحساب على ان الهلال قد طلع من الافق على وجه يرى لولا وجود المانع كالغيم مثلاً - [00:46:48](#)

فهذا يقتضي الوجوب لوجود السبب الشرعي. يقول اما اذا دل الحساب على ان الهلال قد طلع من الافق ما قال قد ولد لا قد طلع الحساب يقول ان الهلال طالع من الافق. ويضبط لك حتى بدرجة ارتفاعه بكم درجة - [00:47:14](#)

ولو لم يكن هناك شيء يحول دون الرؤية لابصرته. هذا الهلال الواقع في تلك الجهة لكن حال بيننا وبينه غيم وبالحديث يقول فان غم عليكم فاقدرروا فاكملوا شعبان ويقول لك ليش تكمل شعبان؟ - [00:47:34](#)

انا اجزم لك ان الهلال موجود المشكلة عندك سحاب ولو تUAL معك لو صعدنا برج فوق السحاب لرأيت الهلال ولو ركبنا طائرة فارتقت فوق السحاب لرأيت معك الهلال قل انا اعطيك حكماً يقينياً. لكن السحاب هو الذي منعك من رؤية غيم وموسم شتاء او امطار - [00:47:52](#)

انما الهلال قد لا ليس قد ولد فقط بل قد طلع من الافق ويحدد لك زاوية ارتفاعه ودرجته بالضبط لكنه يحول بينك وبينه الغيم او السحاب قال رحمة الله اذا دل الحساب - [00:48:14](#)

على ان الهلال قد طلع من الافق على وجه يرى لولا وجود المانع كالغيم مثلاً فهذا يقتضي الوجوب طوبى وجوب ايش وجوب الصيام

بالحساب ولا بالرؤبة؟ الحساب لانه الغيم يمنع الرؤبة - 00:48:29

هذا الاجتهاد من الامام ابن دقيق العيد رحمة الله هو مدخل لبعض الفقهاء المعاصرین ممن يرى مثل هذا قال لوجود السبب الشرعي اي سبب طلوع الہلال فعلم بطلوع الہلال لا برؤيته. طلع وما رأيناها والحساب يثبت طلوعه - 00:48:48

هذا اجتهادا منه رحمة الله. نعم قال وليس حقيقة الرؤبة بمشترطة في اللزوم لأن الاتفاق على ان المحبوس في المطمورة اذا علم باكمال العدة او بالاجتهاد بالامارات ان يوم من رمضان وجب عليه الصوم وان لم ير الہلال ولا اخبره من رآه - 00:49:10

علل رحمة الله هذا الذي رجحه باجتهاده بان المطلوب حصل وان لم نرى الہلال بالعين لكن الحساب يقول هكذا رکز معی هو قید اجتهاده بامرین مهمین حتی لا تقول الامام ابن دقیق العید من المنتصرين لحسابات الفلك ویجیزوا بناء الشہر علی - 00:49:36  
انه لا يرى هذا وقد صرخ باول المسألة فقال الحساب لا يجوز ان يعتمد عليه في الصوم. لكنه قید حالة معينة فقال ایش؟ اذا دل الحساب على ان الہلال قد طلع هذا واحد. ليس - 00:49:57

لقد ولد فقط بل قد طلع والثانية قال على وجه يرى لولا وجود المانع اذا وقید الحالة بيوم تسعة وعشرين شعبان المحتملة لأن تكون ليلة ثالثين والمتحتملة لأن تكون ليلة واحد رمضان - 00:50:12

وانه لولا وجود الغيم لرأينا الہلال. فالحساب يقول السماء غائمة. الحساب يقول الہلال قد طلع والرؤيا تقول ما شفنا شيء يقول هو يقول الذي اراه ان الحساب يوجب الصيام رشقا لوجود السبب الشرعي - 00:50:28

وهو الہلال وانه يمكن ان يرى تقديرًا كما قلت لك لو اخترقت السحاب او علوت فوقه في بناء ناطحات السحاب وتعلوت فوق لرأيت الہلال او كنت في طائرة فارتقت وتجاوزت السحاب رأيت الہلال. يقول وجد السبب الشرعي - 00:50:49

هذا اجتهاد منه رحمة الله علل فقال لأن حقيقة الرؤبة ليست شرطا في اللزوم. حقيقة الرؤبة يقول ليست شرطا يقول الرؤبة ان وقعت حقيقة او تقديرًا حقيقتها ليست لازمة من این - 00:51:10

او جد هذا قال الا ترى اننا اتفقنا على ان من يرى الہلال تقديرًا لا تتحقق يلزم الصوم وان لم يره قال كالمحبوس في المطمورة يعني في مكان تحت الارض لا يرى ھلال - 00:51:28

مكان مطمور اذا علم باليوم ثالثين شعبة عمل باكمال علم باكمال العدة يصوم غدا رمضان او لا يصوم يصوم طب ويقول انا ما رأيت يقول لا يقل حقيقة الرؤبة ليست لازمة في صورة منها هذا يكملنا عدة شعبان ما نحتاج ان نرى الہلال - 00:51:45

ايضا الاجتهاد بامارات ان اليوم من رمضان. هذا المحبوس في المطمورة ليس بسعده ان يرى الہلال تحري بامارات عملها واجتهاد بدأ يحسب فتبين له ان الليلة ليلة رمضان قال فالاتفاق الفقهي واقع على انه يلزم الصوم مع انه ما رأى. قال وجب عليه الصوم وان لم يرى الہلال ولا اخبره من رأى. يعني لا - 00:52:05

رأى بنفسه ولا بنى على شهادة غيره برؤبة الہلال يقول الا ترى اننا عاملناه بماذا؟ عاملناه بالتقدير في رؤبة الہلال. يقول فمثله حسابات الفلك التي تقول لك الہلال ولد وطلع - 00:52:30

مرتفع الى درجة كذا لكن الغيب منعك من رؤيته يقول هذا تعقب الامام الصناعي رحمة الله الشارح الامام ابن دقیق العید رحمة الله في هذه المسألة وقال بل النص اشترط في لزوم - 00:52:44

اما الرؤبة او اكمال عدة شعبان ثالثين وان رؤية البعضكافية كما تقدم فاثبات لزوم رمضان بشيء جديد بحساب فلكي هو اثبات علامه زائدة لم ترد في الشريعة واما قياسه على المحبوس في المطمورة فقياس غير متوافق. قياس مع الفارق. لأن الذي في المطمورة معدور تعذر عليه معرفة - 00:53:00

رؤبة الہلال او اكمال العدة فهو في الحقيقة ليس عنده شيء يعرف به دخول الشهر الا هذا التقدير والتتخمين. فهو لا يرى ولا يقابل من يرى الہلال فنحن عندئذ يقول فان غم عليكم فاقدرروا فاكملوا العدة - 00:53:28

فقال فان غم فاكملوا العدة وانت تقول فان غم فصم رمضان. يقول هذا معارضة لتصريح قول الشارح وهذا مما يعني تعقب الشارح رحمة الله تعالى. بدليل ان النبي عليه الصلاة والسلام لما قال ان نحن امة امية لا تكتب ولا تحسب. الشهر هكذا وهكذا - 00:53:45

قال في الاولى ثلاثين وقال وهكذا وفي الثانية قال هكذا ثم قبض تسع وعشرين. يعني الشهر اما ثلاثين اواما تسعة وعشرين. كما يقول القوم وصفه عليه الصلاة والسلام لهم بالامية وانهم لا يحسبون ولا يكتبون. ما كانوا يجهلون الثلاثين ولا تسعة وعشرين. ولم 00:54:05 - ينفي عنهم معرفة هذا -

وانما وصفهم بالامية لطرح الاعتداد بالمنازل وطرق الحساب الذي تقول عليه الاعاجم. كانه يقول نحن امة لنا شأننا لنا استقلالنا في حسابات شريعتنا وشعائر ديننا وخصوصا في ركن كصيام رمضان. نعم - 00:54:25

احسن الله اليكم. قال رحمه الله الثاني يدل على وجوب الصوم على المنفرد ببرؤية الهلال ببرؤية هلال رمضان وعلى وعلى الافطار على المنفرد ببرؤية هلال شوال ولقد ابعد من قال بأنه لا يفطر اذا انفرد ببرؤبة هلال شوال ولكن قالوا يفطر سرا. هذى - 00:54:44

اخرى جديدة اذا رأيتم الهلال فصوموا. ذهبنا نتحرى الهلال فما رأى الهلال الا واحد عند كثير من الفقهاء لا تثبت رؤية الهلال الا بشهادة عدلين. وتقدم معك ان الامام الشافعى رحمه الله في اظهر قوله في القديم وفي كثير - 00:55:10

من الجديد واضح الرئتين احمد تكفى رؤية واحد. لكن الاغلب من الفقهاء يشترط رؤية عدلين. طب هذا الواحد تقدم ببرؤية هلال رمضان بشهادته فما قبل انه ما شهد معه اخر. السؤال هو الذي رأى الهلال يصوم او لا يصوم - 00:55:29

نحن باقي المجتمع الامة لن نصوم لانه ما اكتمل عندنا شهادة عدل ثانى. هو الذي رأى الهلال يصوم او لا يصوم هل يدل على وجوب الصوم على المنفرد ببرؤية هلال رمضان. هو يلزم ان يصوم. ليش - 00:55:49

لانه رأى الهلال فحصل عنده ما وجب في حقه الحكم. طيب في اخر الشهر وحده رأى هلال شوال ولم يشهد معه احد يفطر المجتمع كله صائم المجتمع كله صائم غداً ثلاثة من رمضان - 00:56:04

يعيد وحده من غير زوجته ولا اولاده وحده. قال رحمه الله يدل على وجوب الصوم على المنفرد ببرؤية هلال رمضان. وعلى الافطار على المنفرد ببرؤية هلال شوال قال وابعد من قال بأنه لا يفطر اذا انفرد ببرؤبة هلال شوال. يقول من فرق بين دخول الشهر وخروجه فقد ابعد. ولكن قالوا يفطر سرا - 00:56:22

لانه حتى لا يتهم في دينه او بالفسق او بانه هاتك لحرمة الشهر. هذا يا كرام مذهب الجمهور ان المنفرد ببرؤيته هلال رمضان يلزمته الصيام يلزمهم وعندهم تفاصيل فقهية يدللي بشهادته يقدمها فان قبلت والا فلا وادا قبلها الحاكم وعد شهادته مقبولة تغنى - 00:56:48

عن شهادة عدل معه الزم الناس طيب. واذا حكم الحاكم اصبح الصيام لازما بحكم الحاكم بناء على شهادة هذا العدل وتفاصيل اخرى الامام القرطبي عن بعض فقهاء السلف كعطاء واسحاق ان المنفرد ببرؤية هلال رمضان لا يلزمه الصيام اذا انفرد بالرؤيا والحديث - 00:57:10

رد على هذا القول اذا رأيتم الهلال فصوموا. قال ولكن قالوا يفطر سرا وزادوا ايضا يصوموا سرا في اليوم الاول وهذا مذهب مالك مذهب الشافعى وكثير من الفقهاء خلافا للامامين مالك واحمد رحم الله الجميع قالوا لا يجوز له الافطار اذا رأى - 00:57:30

هلال العيد وحده بل يتم ويكون مع الناس فيصوم اليوم الاخير معهم. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله الثالث اختلفوا في ان حكم الرؤية ببلدة هل يتعدى الى غيرها مما لم يرى فيه - 00:57:50

وقد يستدل بهذا الحديث من قال بعدم تعدى الحكم الى البلدة الاخرى كما اذا فرضنا انه رؤى الهلال ببلدة في ليلة ولم يرى في تلك الليلة باخرى. فتكمel الثلاثون يوما - 00:58:08

بالرؤيا الاولى ولم يرى في البلد الآخر. هل يفطرون ام لا؟ هذا ايضا من المسائل الكثيرة الواقعة في ازمنة ناس وفي بلدان المسلمين كل عام هل حكم الرؤية للهلال في بلد يتعدى الى بلد غيره لم يرى فيه الهلال - 00:58:26

السؤال ليش ما رؤى الهلال في البلدة الاخرى هل هو لتقدير وتفريط في اهل البلد؟ فما تحرى الهلال فيه احد او هو تعوييل منهم على ما لم يعول عليه الشارع فاكتفوا بالحساب - 00:58:45

او هو لشيء حال بينهم وبين رؤية الهلال. غيم او قدر او سحاب ونحو ذلك قال رحمه الله هذه مما اختلف فيها الفقهاء. ويا اخوة ما

زالت هذه المسائل يتداولها الناس الى اليوم - 00:59:04

وما زال دخول شهر رمضان على المسلمين في كل بلاد العالم كل عام مسارا للجدل في القضية المتكررة نحن في بلد ليس مسلما آآ  
اقلية مسلمة ما مازا نعمل في رؤية هلال رمضان او في بلد مسلم - 00:59:19

لكن لا يعلن عن تحري رؤية الهلال ويكتفى بالحسابات واعتماد التقويم الفلكي الذي يحدد فيه الاوقات والحساب. ما زالت هذه تتكرر  
دائما واشد هذه المسائل يعني خلافا وصعوبة على النفس المسلمين في بلد واحد اذا افترقوا - 00:59:38

في بلد واحد فيعمل احدهم بالحساب واخرون بالرؤية وثالثة باتباع بلد اخر والمتبعون لبلد اخر يتفاوتون. فمنهم من يتبع مصر  
ومنهم من يتبع السعودية ومنهم من يتبع كذا ومنهم من يتبع دولة ثالثة. فيقع الشتات - 00:59:57

لاختلاف البلدان التي اتبواها. فيحصل في البلد الواحد احيانا الطريقتان او ثلاثة يصوم فئة من المسلمين في ذلك البلد ولا تصوم  
الاخري في العيد تصلي الجالية المسلمة في البلد الواحد العيد في يومين - 01:00:14

اليوم نصفهم وغدا نصف اخر والسبب خلافهم في هذه المسألة هذى الحقيقة واحدة من القضايا التي ما زال يتكرر فيها ومبرناها فقها  
على مسألة لكن ممارسة السبب في هذا مشاكل اخرى تعيشها - 01:00:31

والامة الاسلامية. الان مسألتنا الفقهية هل حكم الرؤية في بلدة تتعدي الى غيرها لا يرى فيها الهلال؟ قال يستدل قد يستدل بهذا  
الحديث لمن يقول بعدم تعدي الحكم بلد اخر. ما وجه الدلالة - 01:00:46

علق بالرؤيا اذا رأيتم انتم فصوموا وهم اذا ما رأوا لا يصوموا فاذا رأيتم هلال شوال فافطروا اذا ما رأوا هم يكملون الصيام لا  
يفطرون. قال قد شف لم يجزم اعتبارها دلالة ظاهرة محتملة - 01:01:05

وهي كذلك ليست مجزومة اذا في الحديث احتمال اما قلنا اهل البلد انفسهم هل يلزم جميعهم ان يروا الهلال الجواب لا ما قلته  
الشهادة الواحد والاثنين تغنى للكل. طب الا نقول شهادة بلد مسلم يكفي لبلد مجاور له - 01:01:20

اذا قلت نعم فالسؤال ما ضابط البلد المجاور الذي تعتبر رؤية جاره مغنية وكافيا له هل تقول هي الحدود الجغرافية اليوم؟ للدول التي  
بعضها متراكمة الاطراف وبعضها صغير جدا ما الضابط في هذا؟ كل هذا يا كرام تكلم فيه الفقهاء. اذا رؤي الهلال بلدة هل يتعدى الى  
البلد القريب او البلد - 01:01:39

مراد الشارح البلد بعيد. لان البلد القريب باجماع حكمه حكم اهل البلد هذا لا خلاف فيه بين الفقهاء. يعني اهل بلد هل تفرق فيه بين  
حي وحي؟ اليوم بعض عواصم الدول من من كبرها واتساعها. أصبحت - 01:02:06

في مساحتها تعادل بعض الامصار بعض الاقطار بعض الدول كاملة بتعذر السكان وبساحة مساحتها كما لا تقول ان الاحياء في البلدة  
الكبيرة تتفاوت فكذلك البلدان والقرى المجاورة ايضا لا تتفاوت. اذا لا خلاف ان - 01:02:24

البلد القريب رؤية البلد المجاور له يكفي كرؤيه بعض اهل البلد في البلد الواحد اذا الكلام على البلد بعيد السؤال مرة اخرى رؤية  
الهلال في بلد هل يتعدى الى غيرها من بلد بعيد؟ ثم يأتي السؤال التالي ما ضابط البعيد؟ بعضهم قال - 01:02:43  
لا تقصر وبعضهم قال اختلاف المطالع يعني ما نسميه اليوم خطوط الطول التي فيها اختلاف التوقيت وينبني عليها عند الفلكيين  
اختلاف المطالع. يعني ما بين بلدة وبلدة بمسافة معينة مطلع الهلال من حيث - 01:03:02

الفلكلية تختلف. اذا اذا كان في نفس النطاق فيعتبر رؤية البلد لذلك البلد كافية. واذا اختلف النطاق اختلف المطالع فلا تتعدي الرؤية.  
هذا تناقض فيه الفقهاء المصنف رحمه الله يقول قد يستدل بهذا الحديث لمن قال - 01:03:18

عدم تعدي الحكم الى البلدة الاخرى. ثم اعطاك مثلا اذا فرضنا انه رؤيا الهلال في بلدة ولم يرى في نفس الليلة في تلك الليلة في بلدة  
اخري فماذا فعل؟ صاموا - 01:03:38

فتكملت ثلاثون يوما بالرؤيا الاولى وما رأينا هلال العيد هل يفطرون فرض المسألة انهم صاموا اول الشهر من غير رؤية هلال. لكن  
بناء على ماذا على رؤية جيرانهم البلد المجاور - 01:03:52

ففي احتمال انهم صاموا متقدمين ان هلالهم ما طلع. لكنهم لما عولوا على رؤية جيرانهم تقدموا لرمضان بيوم. والدليل جئنا اخر

الشهر صمنا ثلاثة في يوم الهرال شوال ما روي - 01:04:11

فإذا دل على أن اليوم الثلاثين في الصيام هو يوم التسعة وعشرين حقيقة هل يفطرون أم لا فمن قال بتعميده الحكم قال بالافطار لأنه تم له ثلاثة أيام. أقرأ قال رحمة الله فمن قال بتعميده الحكم قال بالافطار - 01:04:27

وقد وقعت المسألة في زمن ابن عباس وقال لا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثة حتى نكمل إلى ثلاثة أو نراه. وقال هكذا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام. في صحيح - 01:04:43

مسلم ان قريباً مولى ابن عباس مولى ابن عباس رضي الله عنهما قد من الشام قال فرأيت الهرال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة. فقال ابن عباس متى رأيتم الهرال؟ قلت ليلة الجمعة - 01:05:03

قال أنت رأيته؟ قال كريب نعم. رأه الناس وصاموا وصام معاوية وقال ابن عباس رضي الله عنهما لكننا رأيناها ليلة السبت يعني تأخر دخول رمضان في المدينة عن الشام ليلة. قال ابن عباس فلا نزال نصوم حتى نكمل العدة - 01:05:19

او نراه يعني هرال شوال فقلت قال قرب اولاً تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ قال لا. هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم، ويمكن يمكن انه اراد بذلك هذا الحديث العام لا حديثاً خاصاً بهذه المسألة. وهو الظاهر عندي - 01:05:40

الله اعلم. يعني ابن عباس يقول هكذا أمرنا. هل يقصد هذا الحديث صوموا لرؤيته؟ قال يحتمل ويحتمل انه حديث خاص بالمسألة لكن يقول الظاهر عندي اراد هذا الحديث العام يقول الحافظ ابن حجر - 01:06:03

تمسك بتعليق الصوم بالرؤية من ذهب إلى الزام أهل بلد برؤية بلد غيره. ولم يذهب إلى ومن لم يذهب إلى ذلك قال لأن حتى تروه خطاب لناس مخصوصين فلا يلزم غيرهم. لكنه مصروف عن ظاهره - 01:06:19

فلا يتوقف الحال على رؤية كل أحد إذا لا يتقييد بالبلد. إذا فالحديث يا كرام محتمل للأمراء أنه يجعل رؤية البلد خاصة أهل البلد ولا تنتقل بلد آخر وكل بلد عليهم تحري الهرال ورؤيتها بأنفسهم ويحتمل أن تعامل البلد - 01:06:37

من بلد إلى بلد كما تعامل أهل البلد الواحد الذي لا يلزم جميعهم أن يطلعوا ويرروا الهرال. فلو شهد بعضهم اكتفى به وبنوا على رؤيته فلما لا نقول جيراننا في البلد المجاور رأوا الهرال فنكتفي به ونعمل برؤيتها. هذا كله أيضاً من الاحتمالات التي جعلت المسألة - 01:06:57

غير مقطوع بجزمها في نفي المخالف لها. يبقى القول أن مسألة الولايات العامة يعني البلدان التي تقع تحت حكومة واحدة وامرة واحدة وسلطة واحدة. يبقى للسلطان بولايته تعميم حكم إذا - 01:07:18

ثبت عنده رؤية هرال في بلد يحكمه أو يأمر بأمره أن يعمم ذلك إذا رأى بعض أهل البلد ولو تباعدت الأقطار فيه لأن هذا مما يبني على اجتهاد فإذا انضم إليه اجتهاد الحكم أصبح ملزماً في علامات وأسباب وقد بنى على أصل - 01:07:38

الشرعى وهو تحري رؤية الهرال نعم أحسن الله إليكم قال رحمة الله الرابع استدل من قال بالعمل بالحساب في الصوم بقوله فاقدروا له فإنه أمر يقتضي التقدير. هذا الذي تقدم في صدر الحديث - 01:07:58

ان القول المنسوب إلى مطرف بن عبد الله بن الشخير بن سريح بن الشافعى وابن قتيبة من المحدثين أن معنى فاقدروا يعني اعملوا بتقدير حسابات الفلكية قالوا أقدرها يعني اعملوا بالحسابات وبالتقدير فإنه أمر يقتضي التقدير. وتقدم أن هذا وجه مستبعد واستثنى على قائل - 01:08:17

والمستثنى حتى أن ابن سيرين كما تقدم قال عن مطرف ليته لم يقله. نعم. قال وتأوله غيرهم بأن المراد إكمال العدد ثلاثة ويحمل قوله فاقدروا له على هذا المعنى. يعني إكمال العدة ثلاثة. كما جاء في الرواية الأخرى - 01:08:37

مبينا فاكملوا العدة ثلاثة. المتقدم أن هذا هو قول الجمهور. مالك وابي حنيفة والشافعى وجماعة السلف والخلف وإن هذا معتمد بروايات الحديث الصحيحة الأخرى في صحيح مسلم الفاظ فعدوا ثلاثة فاقدروا ثلاثة فصوموا ثلاثة - 01:09:00

العدد وفي رواية البخارى أيضاً صريحة فاكملوا عدة شعبان ثلاثة. كل ذلك عقب قوله فإن غم عليكم. فهذا القول أقوى الأقوال وأظهرها وارجحها لما سمعت. وأما هذا التأويل الذي ذكره فاقدروا له ذكر فيه مذهبين مذهب - 01:09:20

قائلين بالحساب ومذهب الجمهور وبقي مذهب الامام احمد رحم الله الجميع كما تقدم فاقرروا يعني ضيقوا له واستشهد بان هذا من معاني قدرها الفعل قدر وان هذا ايضا من تفسير الصحابي راوي الحديث وهو ابن عمر رضي الله عنهم كما تقدم والله اعلم. احسن الله اليكم قال رحمة الله اذا كان لو يقول - 01:09:40

خلاف الناس او الفقهاء او العلماء في المسألة عائد الى الجملة ذاتها مع اختلافهم في فهمها. فمن قال اقدروا يعني احسبوا حساب التقدير ومن قال اقدروا بمعنى اكملوا العدد ومن قال اقدروا بمعنى ضيقوا فهو عائد على اختلاف في تفسير اللفظة نشأ عنه اختلاف في الاجتهاد - 01:10:01

المذاهب التي سمعت قال والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام غم عليكم اي استتر امر الهلال وغم امره. وقد وردت فيه روایات على غير هذه الصيغة. كمن تقدم في صدر الحديث - 01:10:22

عمي ونحو ذلك او غبي والله اعلم. نعم. الحديث الثالث عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة. في السحور او في السحور - 01:10:39 سحور وسحور. ما الفرق بينهما طيب هذا ما سيدركه المصنف نعم قال رحمة الله فيه دليل على استحباب السحور للصائم. طيب هذا الحديث يا كرام من الاحاديث التي ما زلنا نسمعها من الائمة والخطباء والعلماء في كل رمضان وهو من اداب الصيام ومن احكامه المستحبة ان - 01:11:05

سحر الصائم قبل صيامه. هي من سنن رسولنا عليه الصلاة والسلام. الحديث فيه امر وتعليق. اين الامر تسحروا اين العلة اذا امرنا بالسحور لما في السحور من البركة بمعنى ان من فاته السحور - 01:11:29

فاتته البركة في صيامه. البركة الدنيوية او اخروية البركة الدنيوية ما هي؟ الطعام والشراب والتقوى على الصيام والنشاط والبركة الاخروية الاجر والثواب ممتاز. كل هذا مراد وسيأتي اشاره المصنف اليه. الحديث رواه انس رضي الله عنه - 01:11:48 رواه مع انس ابو هريرة وابو سعيد الخدري وابن مسعود وجابر وعائشة وعمرو بن العاصي وحذيفة والعرباض بن ساري وابو ليلى وطلق والد قيس بن طلق رضي الله عنه جميما كما افاد ذلك ابن منده في مستخرجه. فهذا قوله - 01:12:11

امر والامر يدل على الوجوب. فيش قال المصنف فيه دليل على استحباب السحور الامر للوجوب. فليش قلنا مستحب لو لم تكن قرينة لبقي الامر الوجوب بينما هو مستحب اجماعا عند الفقهاء - 01:12:31

قوله فان في السحور بركة العلة كانت قرينة لصرف الامر عن الوجوب. يعني غاية ما في هذا الامر توجيه واسترشاد وارشاد واستحباب لنيل البركة. لكنها ليست على سبيل الالزام. نعم وتعليق ذلك - 01:12:54

فيه دليل قال فيه دليل على استحباب السحور للصائم اخذ من قوله تسحروا وتعليق ذلك بان فيه بركة. اين التعلييل الفاء ليس من حروف التعليم ما قال لان فيه بركة. او ما قال من اجل ان فيه بركة - 01:13:10

قلنا مرارا ان هذا من اوجه الاشارة الى التعلييل غير الصريح. ما هو تعقيب الامر بجملة مصدرة بالفاء. تسحروا فاء فالجملة الاتية بعد الامر اذ ارتبطت بفاء هي اشاره الى التعلييل ولهذا قال في الحديث دليل على استحباب وعلى التعلييل. نعم. قال وهذه البركة - 01:13:32

يجوز ان تعود الى الامور الاخروية فان اقامه السنة توجب الاجر وزيادته ويحتمل ان تعود الى الامور الدنيوية لقوة البدن على الصوم وتنسيه من غير اجحاف به. طيب فاذا قلت - 01:13:56

وبركة اذا قلت هي اه بركة دنيوية. فعندي انت تقول التقوية على الصيام والتنشط له اذهاب التعب والمشقة واذا قلت البركة الاخروية فكما اشار المصنف الاجر والثواب وزيادته. ليش قلنا مستحب؟ لانا تعديل بالبركة. ولانه ثبت انه ربما - 01:14:14 صام عليه الصلاة والسلام وبعض اصحابه رضي الله عنهم وما تسحروا فلو كان واجبا ما تركوه لكن دل ذلك على الاستحباب. البركات وفي السحور كثيرة متعددة. ولهذا قال العلماء يجوز ان تكون البركة بمجموع الامرين - 01:14:34 بمعنى ان حاصل البركة في السحور يتتنوع. فمنها اتباع السنة والاقتداء بهذه بركة ومنها مخالفة اهل الكتاب. قال فصل ما بين صيامنا

وصيام اهل الكتاب اكلة السحر وفيها ايضا التقوى بالسحور وعلى الصيام والتنشيط عليه. ومنها التسبب للصدقة على من يسأل  
بسبب ذلك - [01:14:52](#)

يعني ربما اكلت وتسحرت ثم تصدقت على فقير يريد الصيام فكان ذلك سببا الى بركة اخرى. ايضا السحور قيام قبل الفجر ففيه  
بركات اخرى ان تصيب وقتا فاضلا كربما بذكر ودعا لا يحصل لك لو نمت فما استيقظت الا - [01:15:18](#)

بعد طلوع الفجر ومنها التسبب ايضا في حسن الخلق لان الصائم اذا صام على جوع ربما ساء خلقه واخيرا من برkat السحور تجديد  
نية الصيام التي يشتهر بها بعض الفقهاء لكل يوم على انفراد. ومن قال تكفيه من اول الشهر ما احتاج الى ذلك والله اعلم. احسن الله  
اليكم. قال رحمة - [01:15:37](#)

الله والسحور بفتح السين ما يتسرع به يعني الطعام وبضمها الفعل هذا هو الاشهر. يعني تناول الطعام يقال له سحور والطعام نفسه  
المأكول يقال له سحور اذا سحور بفتح السين ما يتسرع به. كالبارود ما يتبرد به. والموضوع - [01:16:00](#)

الماء الذي يتوضأ به والسنون ما يسترن به كل ذلك فعول اذا جاء بفتح فاءه. اذا قلت سحور فالفعل وضوء الفعل التوضي يذكر له  
وضوء والماء المتوسط به يقال له وضوء. قال هذا هو الاشهر - [01:16:29](#)

اشارة الى ان بعضهم يعني يجوز في المسألة كلا الامرین. يجعل الفعل ضما وفتحا. تقول سحور سحور بمعنى واحد ان يكون اسم  
فعل بالوجهين سمي السحور باسم زمانه لانه يكون في السحر وهو اخر اوقات الليل قبيل - [01:16:51](#)

اجري نعم طيب يقال تسحروا فان في السحور بركة. قلنا البركة دنيوية او اخروية؟ اذا قلت دنيوية فتقول في السحور بركة او في  
السحور اذا قلت دنيوية يناسبه فتح السين - [01:17:11](#)

فان الطعام الذي تأكله يعنيك على التقوى. اذا قلت الاجر الاخروي يناسبه الفعل الذي هو تناول الطعام اتباعا للسنة. نعم قال والبركة  
محتملة والبركة محتملة لان تضاف الى كل واحد من الفعل والمتسرع به معا - [01:17:29](#)

يعني سواء قلت في السحور بركة او في السحور بركة. كلها يصلح. لان البركة نماء وزيادة. زيادة خير واجر او زيادة نشاط وطاعة  
وقوة. نعم والبركة هي النماء والزيادة. وليس ذلك من باب حمل اللفظ الواحد على معنيين مختلفين. بل من باب استعمال -  
[01:17:50](#)

المجاز في لفظ في فان في في السحور في داخله او في التلبس به اذا قلت الطعام ففي داخله بركة اذا اكلته اذا قلت في التلبس به  
ففي الفعل الذي تفعله تصيب بركة اتباع السنة. نعم - [01:18:10](#)

قال وعلى هذا يجوز ان يقال فان في السحور بفتح السين يعني تقصد الطعام الذي تأكله. نعم قال يجوز ان يقال فان في السحور  
بفتح السين وهو الاكثر وفي السحور بظمها - [01:18:30](#)

ومما علل به استحباب السحور المخالفة لاهل الكتاب. هذا الحديث الذي جاء في صحيح مسلم ان فصل ما بين صيام وصيام اهل  
الكتاب اكلة السحر. نعم. قال وما علل به استحباب السحور المخالفة لاهل الكتاب فانه يمتنع عندهم - [01:18:47](#)

السحور وهذا احد الوجوه المقتضية للزيادة في الامور الاخروية الحديث الرابع وعن انس بن مالك رضي الله عنه عن زيد بن ثابت  
رضي الله عندهما. قال وعن انس ابن مالك - [01:19:07](#)

عن زيد ابن ثابت رضي الله عندهما انه قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قال انس قلت لزيد كم كان  
بين الاذان والسحور؟ قال قدر خمسين اية. هذا اخر احاديث مجلسنا اليوم - [01:19:25](#)

وهو قصير وايضا آختصر المصنف رحمة الله الكلام عليه. حديث انس رضي الله عنه عن زيد بن ثابت وزيد بن ثابت رضي الله عنه  
لم تتفق له رواية سابقة ترجم له فيها المصنف رحمة الله تعالى زيد ابن ثابت ابو خارجة - [01:19:45](#)

وابو سعيد الصحابي المشهور بعلم الفرائض واحد كتاب الوحي ومن نجباء الانصار اخوه يزيد ابن ثابت من ابويه زيد ابن ثابت كاتب  
وحى فرضي الامة لقوله عليه الصلاة والسلام وافرائهم زيد. قتل ابوه في الجاهلية وادرك الاسلام وكان من فضلاء - [01:20:04](#)  
الصحابي رضي الله عنهم جميعا كان من صغارهم اذ قدم النبي عليه الصلاة والسلام المدينة وعمر زيد احدى عشرة سنة لا اكثرا لكن

كان فيه من النجابة والنباهة ما جعله محل اصطفاء رسول الله عليه الصلاة والسلام اليه - [01:20:25](#)  
اوتي به الى النبي عليه الصلاة والسلام فقيل يا رسول الله هذا غلام من بنى النجار قد قرأ ما انزل عليك سبع عشرة سورة على صغر سنها فاعجب ذلك فقرأها عليه فاعجبه فقال يا زيد تعلم لي كتاب يهود فاني لا امنهم على كتابي. قال فتعلمته - [01:20:44](#)  
فما مضى نصف شهر حتى حذقته. تعلم اللغة العربية في في اسبوعين وكان بذلك من الكتاب ومن خواص رسول الله عليه الصلاة والسلام. ولک ان تقول مترجمه الخاص باللغة العربية للتعامل مع اليهود - [01:21:07](#)  
ادراك ما قد يتحدثون به بينهم حتى لا يفهم او ما يكتبونه فيقف على شيء من ذلك. ادرك غزوة احد وما بعدها من المشاهد و قوله افرض امة زيد من مناقبه رضي الله عنه كان من الصحابة اصحاب الفتوى ومن اخذ القرآن عن النبي عليه الصلاة والسلام - [01:21:23](#)

وهو الذي اختاره ابو بكر الصديق للمهمة العظمى في خلافته التي اصبح فضلها على الامة الى اليوم جمع المصحف. وكتابته فان صاحب المهمة زيد. ولما جمع عثمان رضي الله عنه جمع - [01:21:44](#)  
في خلافته كان زيد احد من قام باعباء ذلك ايضا. وكان عمر رضي الله عنه في خلافته اذا خرج الى الحج يجعله خليفته على المدينة يستخلفه عليها. وجعل ذلك ثلاث مرات مرتين في حج ومرة في خروجه الى الشام. وكان عثمان رضي الله عنه ايضا - [01:22:00](#)  
نستخرفه هو من تولى قسمة غنائم يرموك يوم انتصر المسلمين. وهو من فضلاء الصحابة ويروي عن انس رضي الله عنه هذا الحديث يقول زيد تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم قام الى الصلاة - [01:22:20](#)  
هذا الجملة هي التي رواها زيد التقط انس رضي الله عنه الجملة فاراد ان يبحث فيها عن فائدة قال قلت لزيد كم كان بين الاذان والسحور اي اذان اي الفجر الاول او الثاني - [01:22:37](#)  
ليش قلتم الثاني؟ نعم هو الذي يحصل به الامساك لو كانوا يأكلون سحورهم كم كان بين الاذان والسحور لا غير. لانه لو فرض الاذان الاول اصلا ما كان بينهما زمن طويل. كما جاء في حديث كتاب الله - [01:22:56](#)  
ان بلاا يؤذن بالليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن امي مكتوم اذا هو يسأل عن انقطاع السحور وانتهاء مذهنه الى اخر مدى كان كم كان بين الاذان والسحور؟ قال قدر خمسين اية. وفيه - [01:23:18](#)  
مسائل لطيفة اتى عليه المصنف رحمة الله نعم احسن الله اليكم. قال رحمة الله فيه دليل على استحباب تأخير السحور وتقربيه من الفجر. والظاهر ان المراد بالاذان هنا الاذان الثاني. وانما استحب تأخيره - [01:23:32](#)  
بانه اقرب الى حصول المقصود من التقوى. فيه دليل على استحباب تأخير السحور هذا الحديث احد الادلة التي تدل على استحباب تأخير السحور ومنه قوله عليه الصلاة والسلام عجلوا الفطر واخرموا السحور - [01:23:54](#)  
والى يوم كثير من الناس تساهل في هذه السنة فيتسحر مبكرا او ربما جاء بعد افطاره بالمغرب فقدم العشاء فاغناه ذاك عن السحور. او ربما كان ينام لانه مرتبط بعمله من وظيفة نهار رمضان يكون له قسط من النوم فلا يستيقظ الا مع الفجر فكل ذلك كان مدعاه لتقديمه اكلة - [01:24:13](#)

السحور التي تقدم كثيرا قبل الفجر والسنة تأخير السحور بل وتقربيه من الفجر. قال والظاهر ان الاذان هنا هو الثاني كما قدم واستحب تأخيره قال لانه اقرب الى حصول المقصود من التقوى يعني لان السحور هو الطعام الذي يعين - [01:24:40](#)  
على الامساك وحصول الفائدة من السحور. ولهذا جاء في حديث ابي سعيد عند الامام احمد من حدث ابي سعيد.  
رضي الله عنه السحور بركة فلا تدعوه ولو ان يجرع احدكم جرعة من ماء فان الله وملائكته يصلون على - [01:25:00](#)  
هذه منقبة عظيمة. قال ولو بشربة ماء فلو قال انا اكلت وتعشيت قبل الفجر بساعتين بثلاث وجاء قبيل الفجر بخمس دقائق  
بعشر دقائق يقال له تسحر ولو بشربة ماء ولو بحبة تمر حتى يصيب السنة والبركة - [01:25:22](#)  
في هذا الحديث. نعم. قال احسن الله اليكم. قال رحمة الله وللمتصوفة وارباب الباطن في هذا المعنى كلام تشوفوا فيه الى معنى الصوم وحكمته وهو كسر شهوة البطن والفرج. وقالوا ان من لم تتغير عليه عادته في مقدار اكله لا يحصل - [01:25:41](#)

له المقصود من الصوم وهو كسر الشهوتين. قال للمتصوفة وارباب الباطل لساكين مسالك التصوف المعتنين بالرقة والمعتنيين باعمال القلوب والمعتنيين بالبحث عن حكم العبادات. وارباب الباطن يعني المتعمدين في هذا الجانب. وهذه العبارة لا تحمل مدحًا ولا ذمًا انما هو وصف - [01:26:07](#)

لمسلك فيه محمود وفيه المذموم. قال في مسألة الصيام لهم كلام تشوّفوا فيه إلى اعتبار الشارع بمعنى الصيام وحكمته تشوّفوا عن تطّلعوا وبخثروا قالوا معنى الصوم وحكمة الصيام كسر شهوة البطن والفرج لأنّه امساك عن الطعام والجماع. قالوا من لم تتغير - [01:26:27](#)

عليه عادته في مقدار أكله ما حصل له المقصود من الصوم. كيف يعني؟ يعني نعم هو صام من الفجر إلى المغرب. لكن بين المغرب والعشاء التهم وأكل وشرب وشبع ما حصل له المقصود - [01:26:50](#)

وبالتالي في رمضان يزيد وزنه مع أنهم يصومون نهار لكن مجموع ما يأكله في الليل في رمضان ضعاف ما يأكله في غيره من أيام العام. قال ما حصلوا له مقصود الصوم - [01:27:05](#)

يريد أن يقول لك يا عبد الله شرع لك الصوم لتقليل الطعام بكسر شهوة البطن والفرج. يقول من لم يتحقق هذا المعنى وازداد في أكله في رمضان ما حصل له مقصود الصوم وهو كسر الشهوتين - [01:27:17](#)

قال والصواب؟ قال والصواب إن شاء الله أن ما زاد في المقدار حتى يُعد هذه الحكمة بالكلية لا يستحب ما زاد في مقدار الطعام والشراب ليالي رمضان حتى يُعد هذه الحكمة يعني فعلاً لا يكاد يشعر بجوعه. تدري لما؟ لأنّه إذا تسحر تسحر على شبع شديد - [01:27:33](#)

ثم لا يزال الطعام هذا باقياً في معدته لا يكاد تفرغ منها المعدة إلا وقد انتهى النهار. أما بسبب طول نوم أو قلة حركة فإذا افطر افطر على مثل ما تسحر به من السفر الممتد والمأوى المليئة بالأنواع الطعام والشراب - [01:27:56](#)

هو لا يكاد يشعر أصلاً بجوع ما حصل له لشدة وكثرة ما أكل في السحور ومثله في الأفطار. قال فمن زاد في المقدار حتى عدم هذه الحكمة لا يستحب له كعادة المترفرين في التأنيق في المأكولات وكثرة الاستعداد لها - [01:28:15](#)

ايّش يعني التأنيق الاناقة ما تكون في اللباس فقط الاناقة تكون حتى في الطعام يعني يصنع الطعام فيتأنيق فيه فيزيزه ويضيف عليه ويحسنه هو خبز وهذا بيض وهذا ايدام لكن اضاف اليه من التأنيق ما ازداد فيه يعني من التوسيع في التنعم والتلذذ به وكثرة الاستعداد - [01:28:35](#)

نعم كعادة المترفرين في التأنيق في المأكولات وكثرة الاستعداد لها وما لا ينتهي إلى ذلك فهو مستحب على وجه الاطلاق وقد تختلف مراتب هذا الاستحباب باختلاف مقاصد الناس واحوالهم واختلاف مقدار ما يستعملون. والله أعلم - [01:29:00](#)

يعني فرق يا كرام بين من انعم الله عليه بنعمة وهو يحب أن يرى أثر النعمة عليه. فاقبل على ما أباح الله له ووسع له في المطاعم والمشارب. لكنه حامد شاكر - [01:29:22](#)

لكنه قائم بحق النعمة ومع ذلك لا ينسى فيه فظلاً يقدمه إلى جائع ومسكين وفقير ومحتج. وبين من توسيع في ذلك حتى يعني بلغ حد التجاوز فطفي وصار فيه من الانهماك في مسألة باب الطعام والشراب ما نحسب أنه اليوم توشك أن تعم به البلوى - [01:29:36](#)

في تصوير المطاعم والسفر والمأوى والانشغال بها بل أصبح اليوم صنعة عند بعضهم الاشتغال بالمطاعم وصارت صنعته في الحياة هي زيارة السفر والمأوى وتجربة أنواع الطعام بل الرحال من بلد إلى بلد لهذاقصد تحديداً - [01:30:01](#)

لتتجربة طعام البلد وأكل الناس فيه والحديث عنه. فاصبح هذا اليوم مع توسيع الناس في المباحثات مزلاقاً خطيراً أودى بكثير من أمة الهم فحدث ولا حرج. وأما سفاسف الأمور وقضائهاها التي شغلت الناس فهي جزء من التوافق الذي اعدها الناس اليوم ببابا - [01:30:22](#)

لا يكاد يسلم فيه بعض أصحاب المروءات فضلاً عن غيرهم والله المستعان. تم كلام المصنف على هذا الحديث وفيه فوائد لطيفة نختتم بها اجلس في الحديث الاجتماع على السحور من أين - [01:30:42](#)

وتسحرنا مع رسول الله عليه الصلاة والسلام اذا هم اجتمعوا فاكروا معه. فعل هذا على ان هذا سانع شرعا ولهذا لا مانع ان يدعى الانسان او يدعو الى مائدة في السحور - [01:30:58](#)

من يأكل معه والنبي عليه الصلاة والسلام من لطيف خلقه وكريم تواضعه اجتماعه مع اصحابه حتى ليالي رمضان على مائدة السحور وان كان قليلا من طعام او شربة من لبن. قول زيد تسحرنا مع فيه الادب - [01:31:12](#)

ما قال تسحرنا اه ورسول الله عليه الصلاة والسلام معنا قل نحن معه. فيه التبعية فيه الادب فيه تقديم النبي عليه الصلاة والسلام في هذا المقام في الحديث ايضا اه حرص الصحابة على تحري السنن - [01:31:31](#)

انس رضي الله عنه سمع الجملة تسحرنا ثم قمنا الى الصلاة كانت جملة كافية لكن انس رضي الله عنه اراد امرا دقيقا. قلت كم بينهما؟ وكم كان بين الاذان والسحور؟ مباشرة - [01:31:48](#)

يريد ان يضبط سنة بمقدار يحرص على ان يطبقها وان يصيغ من بركة فعل ما كان يفعل النبي عليه الصلاة والسلام قال كم كان ما بين الاذان والسحور في الحديث في جواب زيد قال قدر خمسين اية - [01:32:02](#)

بوب الامام البخاري رحمه الله تعالى على هذا الحديث في صحیحه قال باب قدركم بين السحور وصلوة الفجر جواب زيد قدره خمسين اية ما قدر بشيء سوى عدد ايات القرآن. فهذه اشارة الى ماذا؟ او هي رسالة تعبر عن ماذا - [01:32:18](#)

صحیح ما كان في ساعات تقدر بالدقائق. اولا دعونا ان نحدد هذا كم يساوي بالدقائق اليوم قدم خمسين اية كما يقول الحافظ ابن حجر لا طويل ولا قصيرة قراءة لا متأنية شديدا ولا مستعجل - [01:32:40](#)

سورة الملك ثلاثون اية صفحتين ونصف تقربيا. فاذا قلت خمسون اية يعني ما يقارب اربع صفحات القراءة المتوسطة تأخذ نحو من خمس دقائق الى سبع واذا كانت متأنية اكثر فعشرين دقيقة - [01:32:55](#)

تدري ما معنى ان تقوم من السحور قبل اذان الفجر بخمس دقائق؟ هذا لا يكاد يفعله كثير من الناس اليوم هذا هو السحور النبوى. هذه السنة. ان يتاخر السحور الى قبيل الفجر. والى هذا الوقت فقط حتى لا يكون الفاصل كثيرا - [01:33:12](#)

غلبة الهم عند الصحابة رضي الله عنهم وشدة تعلق قلوبهم بالقرآن جعلتهم حتى في حساب مقادير الاوقات والمدد الزمنية يربطونها بمقادير الايات قدره خمسين اية قراءة خمسين اية هي المقدار. هذا شيء عظيم. ثم هو ايضا يشعرك بسهولة ضبط المقادير عندهم. فاذا قال قدر خمسين اية عرف - [01:33:30](#)

المقدار وهم يضبطون هذا رضي الله عنهم. الاهم من هذا يا كرام ان القرآن اصبح عندهم معيارا للعمر معيارا للزمن الوحيدة الزمنية عندهم خمسين اية عشرين اية فارتبطوا بالقرآن حتى في التعبير عن الاوقات. يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله قدر خمسين اية اي متوسطة - [01:33:54](#)

لا طويل ولا قصيرة. لا سريعة ولا بطيئة. قال المهلب وغيره فيه تقدير الاوقات باعمال البدن. قال وكانت تقدر الاوقات بالاعمال كقولهم قدر حلب شاة هذا طويل او قصير قدر نحر جزور - [01:34:15](#)

فكانوا يعبرون بهذه المدد بالافعال حتى تضبط التقدير الوقتي. قال فعدل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن ذلك التقدير بقراءة القرآن قال اشارة الى ان ذلك الوقت وقت عبادة بالتلاوة - [01:34:38](#)

ولو كانوا يقدرون ولو كانوا يقدرون بغير العمل لقال مثلا قدروا درجة. يعني درجة من درجات حسابات الفلك. قدر خرج او ثلث خمس ساعة. وقال ابن ابي جمرة فيه اشارة الى ان اوقاتهم كانت مستغرقة بالعبادة - [01:34:56](#)

حتى ما قبل الفجر وبعضا اليوم اذا صلى التراويح التي قبل الفجر بثلاث ساعات مع الامام نصف ساعة حسب انه من عباد الله الصالحين. اليوم صلينا جزء هذا يكفي الصحابة الى قبل الفجر قبل خمسين اية يشتغلون بهذه الاوقات الفاضلة استثمارا لفضيلة الزمان والاوقات المباركة - [01:35:15](#)

في رمضان قال صلى الله عليه وسلم ينظر ما هو الارفق بامته فيفعله لانه لو لم يتسرح لاتبعوه فشق على بعضهم ممن يغلب عليه النوم فيفضي الى ترك الصبح - [01:35:37](#)

او يحتاج الى المجاهدة بالسهر وفيه ايضا التقوية على الصيام لعموم الاحتياج الى الطعام الى اخر ما في الحديث من الفوائد واللطائف تم به مجلس اليوم بتمام اربعة احاديث من مطلع هذا الباب وهي نصف الثمانية التي صدر بها المصنف رحمة الله تعالى سائلين الله التوفيق والسداد - [01:35:51](#)

الهداية والرشاد. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا رب العالمين. نسألك يا رب ايمانا صادقا وعلما واسعا ورزقا حلالا طيبا مباركا وخشية لك يا ذا الجلال والاكرام. اللهم انا نسألك باسمائك الحسنى - [01:36:11](#)

وصفاتك العلى ان تلهمنا توفيقا وسدادا. وهداية ورشادا. ربنا اغفر لنا ولوالدينا. ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رءوف رحيم. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. وصلى الله وسلم - [01:36:29](#)

وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [01:36:49](#)